ما زاد عليه كالسورة والقرآن بدليل قول المصنف فيما سياتي ان البلاغة في
الكلام لها طرفان اعلا وهو حد الاعجاز فان قدره الاعجاز انما يكون في قدر
ثلث ايات على ما صرحوا به وح نعلم ما ذكروا اشتراط فصاحة كل كلمة
وكل كلمة من السورة والقرآن بأسره قوله والقياس على الكلام العربي يعني انه
يجوز وصف الكلام الطويل بالفصاحة وان لم يكن كل كلماته فصيحة قياسا
على وصفه بالعربية مع كون بعض كلماته غير عربي كما وصف الله تعالى القرآن
بكونه عربيا بقوله انا انزلناه قرانا عربيا فان ضمير انزلناه للقرآن مع اشتماله
على كلمات غير عربية بل فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالـ
كالقسطاس او هندية كالمشكاة وهذا القياس ظاهر الفساد لان وقوع
غير العربي في العربي ممنوع ومثل الاستبرق واخواته لا نسلم كونها غير
عربية بل هي مما اتفق فيه اللغتان كالصابون والتنور ولو سلم كونها
غير عربية فالضمير في قوله انزلناه راجع الى السورة لا الى القرآن كما قيل
واطلاق القرآن على بعضه شائع ولو سلم انه عربي فمعناه عربي الاسلوب
والنظم لا عربي المتن وذلك لا ينافي كون كلمات فيه غير عربية ولو سلم
انه عربي المتن فذلك باعتبار الاعم الاغلب لان ما هو غير عربي من
كلماته اقل قليل بالنسبة الى العربي ولا يجوز مثل ذلك في الكلام الفصيح
لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام وعربية الكلمات ليست شرطا
في عربية الكلام بل يكفيها عربية اكثر الكلمات لانه لا يتوقف تسليم عدم عربية تلك
الكلمات مخل بفصاحة الكلام باثبات الفصاحة للعرب اذ الفصاحة
انما هي باعتبار الكلام العربي والكلمات العربية كما انبا عنه قوله في
الشرح في معنى الفصاحة انما تكون اللفظ كثير الاستعمال على السنة العرب
الموثوق بعربيتهم واذا كان اللفظ يخرج عن الفصاحة بقلة استعمالهم

له كان

له كان في العرب فكيف لا يخرج المعدوم استعماله عندهم عنها لانا نقول معنى كونها
عجمية انها عجمية باعتبار الاصل لكن العرب قد استعملوها استعمال كلامهم وكثر
استعمالها عندهم فصار فعليها انها كثيرة الاستعمال على السنة العرب
الموثوق بعربيتهم الى ح لانا نقول كثرة استعمال العرب اياها لا ينافي كونها
في الاصل من غير اوضاعهم الخ فان قيل قد صرح في الشرح بانه قد يعرض
لاسبابه الاخلال بالفصاحة ما يمنع السببية فيصير اللفظ فصيحا كالصغير
ويشتهر فلم لا يجوز ان يكون الاعجمي كذلك مع استعماله على السنتهم اجيب
بان كلامهم هنا الزامي على هذا المتوهم وقد صرح هذا المتوهم بان الاعجمي
غير فصيح فيرد عليه ما ذكره قوله فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح
لانه لا ذم ح اما على تفسير الكلام بما ليس بكلمة فقط واما على تفسير غيره بالمركب
التام فلانه يشترط في فصاحة الكلام فصاحة كلماته فعدم فصاحة شيء
منها يستلزم عدم فصاحة القرآن واشتمال القرآن على كلام غير فصيح
بل على كلمة غير فصيحة مع قطع النظر عن اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة
الكلام يعود الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى لانه ان لم يقدر على الفصيح
بدل غير الفصيح لزم العجز وان قدر ولم يعلم تعالى انه غير فصيح او ان
الفصيح اولى من غيره لزم الجهل وان قدر وعلم ولم يفعل لزم السفه فهو سفه
ولما كان نتيجة الجهل ادرجه فيه لا يقال يحتمل انه لم يورد الفصيح
بدل غير الفصيح مع قدرته عليه وعلمه بعدم فصاحته وباولوية الفصيح
على غيره لحكمة له تعالى في ذلك لانا نقول الظاهر انه لا حكمة في ذلك لان
القرآن انما اتى به معجزا للنبي صلى الله عليه والاعجاز انما هو بالبلاغة والفصاحة
على الفصيح واما الحكمة في تفاوت المراتب والدرجات في الفصاحة
فمصون من وجوه اظهار توسعة القدرة والتفنن الذي هو مبط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)